

استئناس القاسمي بآراء المالكية في تفسيره "محاسن التأويل" – دراسة فقهية

د. علي عبد العاطي محمد علي*

قسم الفقه وأصوله، كلية الشريعة والقانون.

جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية، ليبيا

ali.ali@ius.edu.ly

تاریخ الاستلام 29 / 3 / 2025 م تاریخ القبول 23 / 10 / 2025

“Al-Qasimi’s Reliance on the Opinions of the Maliki School in His Tafsir Mahasin al-Ta’wil: A Jurisprudential Study”

Dr. Ali Abdel-Aaty Mohamed Ali

Associate Professor

Department of Fiqh and Usul, Faculty of Sharia and Law,
Al-Sayyid Muhammad bin Ali Al-Senussi Islamic University, Libya

ali.ali@ius.edu.ly

Abstract

This study examines Sheikh Muhammad Jamal al-Din al-Qasimi’s use of Maliki jurisprudential opinions in his renowned *tafsīr*, *Mahāsin al-Ta’wil*, and investigates the impact of this engagement on his understanding of the Qur’anic text. The importance of the study lies in highlighting the connection between Qur’anic exegesis and Islamic jurisprudence, and in demonstrating how al-Qasimi employed Maliki legal approaches to develop interpretive guidance, thereby enriching the field of jurisprudentially oriented *tafsīr* studies. The research problem centers on the extent of al-Qasimi’s reliance on Maliki opinions and how this orientation influenced his treatment of verses concerning legal rulings. The study adopts a descriptive-analytical methodology, collecting Qur’anic interpretations in which the influence of Maliki thought is evident and analyzing them to identify patterns of engagement and methodological dimensions. The study concludes that Maliki legal references are prominently present in al-Qasimi’s *tafsīr*, reflected in his respect for the views of Maliki scholars, the adoption of some of their methods in weighing and understanding the objectives of rulings, and his maintenance of a methodological balance that prevents the predominance of any single aspect. This Maliki influence contributed to clarifying the meanings of the verses and deriving legal rulings, reflecting al-Qasimi’s extensive knowledge and openness to juristic heritage.

Keywords: al-Qasimi – *Mahāsin al-Ta’wil* – jurisprudential engagement – Maliki school.

الملخص :

تناول هذا البحث استئناس الشيخ محمد جمال الدين القاسمي بآراء المذهب المالكي في تفسيره المعروف بـ "محاسن التأويل"، والكشف عن أثر ذلك في فهمه للنص القرآني، وتبرز أهمية الدراسة في بيان الصلة بين التفسير والفقه، وإيضاح كيفية توظيف القاسمي للمسالك الفقهية المالكية في بناء التوجيه التفسيري، بما يثيري مسار الدراسات التفسيرية ذات البعد الفقهي، وقد انطلقت إشكالية البحث من تساؤل رئيس يتمثل في مدى اعتماد القاسمي على آراء المالكية، وكيف انعكس هذا التوجه على معالجته للآيات المتعلقة بالأحكام، واعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي عبر جمع النصوص التفسيرية التي يظهر فيها أثر المالكية، ثم تحليلها لاستبطان أنماط الاستئناس وأبعاده المنهجية، وقد خلص البحث إلى إبراز حضور واضح للمرجعية المالكية في تفسير القاسمي، يظهر في تعظيمه لكلام أئمة المذهب، واعتماده بعض مسالكهم في الترجيح وفهم مقاصد الأحكام، مع محافظته على توازن منهجي لا يغلب جانبًا على آخر، وأسهمت تلك المرجعية في توضيح دلالات الآيات وتقرير الأحكام بما يعكس اتساع ثقافة القاسمي وافتتاحه على التراث الفقهي.

الكلمات المفتاحية: القاسمي - محاسن التأويل - الاستئناس الفقهي- المالكية.

المقدمة:

يُعد التفسير من أبرز فروع العلوم الإسلامية التي تعنى بفهم كتاب الله تعالى وبيان مراد الشارع من آياته الكريمة، وقد ظهرت عبر التاريخ مدارس ومناهج تفسيرية متنوعة، لكل منها خصائصه العلمية ومصادره المرجعية، وتميز بعض المفسرين بالجمع بين الدقة اللغوية والمرجعية الفقهية، بما يثيري الفهم القرآني ويقوي الصلة بين التفسير والفقه الإسلامي، ومن بين هؤلاء المفسرين، برع الشيخ محمد القاسمي (رحمه الله) بمؤلفه المعروف "محاسن التأويل"، الذي جمع فيه بين التفسير اللغوي والفقهي، مع استئناس ملحوظ بآراء فقهاء المالكية.

ويتميز تفسير القاسمي بأنه لم يقتصر على التفسير بالتأثر من القرآن والسنة فحسب، بل تناول التوجيه الفقهي الذي يعكس خبرته الواسعة في المذهب المالكي، وقد أسهم هذا التوجه في إثراء المعنى وإيضاح الأحكام الشرعية المرتبطة بالآيات، كما أن دراسة هذا الجانب من تفسير القاسمي يتتيح فرصة لفهم مدى تأثره بالمذهب المالكي، وكيفية توظيفه لآراء الفقهاء في خدمة المعنى القرآني، مع المحافظة على روح النص ومقاصده، وأردت بيان ذلك من خلال بحث أسميته: استئناس القاسمي بآراء المالكية

في تفسيره "محاسن التأويل" – دراسة فقهية، وفيما يلي بيان لأهمية البحث وإشكاليته وأهدافه والمنهج المتبع في دراسته:

أولاً- إشكالية البحث:

تتجلى إشكالية هذا البحث في التساؤل عن مدى اعتماد القاسمي على آراء المالكية في تفسيره، وكيف انعكس هذا الاستئناس على عرضه للآيات ومعالجة الأحكام الفقهية القرآنية.

ثانياً- تساؤلات البحث:

أسئلة البحث تدور حول:

- 1 من هو القاسمي وما منهجه في تفسيره "محاسن التأويل"؟
- 2 ما صور استئناس القاسمي بآراء الفقهاء المالكية في تفسيره؟
- 3 ما أثر آراء المالكية في تفسير القاسمي وفهمه للنص القرآني؟

ثالثاً- أهداف البحث:

- 1 التعريف بالشيخ القاسمي وعمله العلمي.
- 2 توضيح منهج القاسمي في تفسيره "محاسن التأويل".
- 3 بيان نماذج لاستئناس القاسمي بآراء فقهاء المالكية.
- 4 تحليل أثر هذه الآراء في تفسيره للآيات وفهم الأحكام الشرعية.

رابعاً- أهمية البحث:

تبرز أهمية هذا البحث في الكشف عن التقارب بين التفسير والفقه، وبخاصة في تفسير "محاسن التأويل"، حيث يسعى الباحث إلى بيان نماذج استئناس القاسمي بآراء الفقهاء المالكية، وتوضيح أثر تلك الآراء على فهم النصوص القرآنية وتفسير الأحكام الشرعية، ويهدف البحث إلى تقديم رؤية دقيقة حول منهج القاسمي في تفسيره، وإبراز مدى استفادته من المذهب المالكي، بما يثيري الدراسات التفسيرية الفقهية المعاصرة.

خامساً- منهج البحث:

اعتمد البحث على المنهج الوصفي التحليلي، حيث يقوم على جمع وتحليل النصوص التفسيرية للشيخ القاسمي، التي استئناس فيها بآراء المالكية، إضافة إلى تحليل أثر هذه الآراء في فهم المعاني القرآنية.

سادساً- خطة البحث:

المبحث الأول: التعريف بالقاسمي ومنهجه في تفسيره محاسن التأويل. المطلب الأول: التعريف بالقاسمي المطلب الثاني: منهج القاسمي في تفسيره محاسن التأويل. المبحث الثاني: استئناس القاسمي بآراء المالكية وأثر ذلك في تفسيره . المطلب الأول: نماذج من استئناس القاسمي بآراء المالكية. المطلب الثاني: أثر آراء فقهاء المالكية في تفسير القاسمي. وأخيراً الخاتمة، وقد تضمنت أهم النتائج والتوصيات التي أمكن التوصل إليها.

المبحث الأول – التعريف بالقاسمي ومنهجه في تفسيره محاسن التأويل

المطلب الأول التعريف بالقاسمي :

يُعدُّ الشِّيخُ جَمَالُ الدِّينِ القَاسِمِيُّ وَاحِدًا مِّنْ أَبْرَزِ أَعْلَامِ النَّهْضَةِ الْعُلْمِيَّةِ وَالْإِصْلَاحِ الْدِينِيِّ فِي بَلَادِ الشَّامِ خَلَالِ الْقَرْنِ الرَّابِعِ عَشَرَ الْهَجْرِيِّ، وَتَمَثَّلَ تَرْجِمَتُهُ الْعُلْمِيَّةُ مَدْخَلًا لِفَهْمِ شَخْصِيَّتِهِ وَمَنْهَجِهِ فِي تَفْسِيرِهِ "مَحَاسِنُ التَّأْوِيلِ" ، إِذْ تَكَشَّفُ عَنْ تَكْوِينِهِ الْمَعْرُفِيِّ، وَبِيَتِهِ الْفَكْرِيِّ، وَمَدَارِكِهِ الْوَاسِعَةِ، وَأَثْرِهِ فِي مَسَارِ الْفَكْرِ التَّفْسِيرِيِّ الْمُعَاصِرِ، وَفِيمَا يُلِيَّ تَعْرِيفَ بِمَرَاحِلِ حَيَاتِهِ وَمَسِيرَتِهِ :

أولاً- اسمه ونسبة: هو الشِّيخُ مُحَمَّدُ جَمَالُ الدِّينِ أَبُو الْفَرْجِ بْنُ مُحَمَّدٍ سَعِيدِ بْنِ قَاسِمٍ بْنِ صَالِحٍ بْنِ إِسْمَاعِيلٍ بْنِ أَبِي بَكْرِ القَاسِمِيِّ، وَيُنَتَّسِبُ إِلَى أَسْرَتِهِ الْمَشْهُورَةِ بِالْقَاسِمِيَّينَ، نَسْبَةً إِلَى جَدِّهِ الْإِمَامِ الشِّيخِ قَاسِمِ الْمَعْرُوفِ بِالْحَلَاقَةِ، وَهُوَ مِنْ كِبَارِ فَقَهَاءِ الشَّامِ وَصَالِحِيهَا فِي زَمَانِهِ، وَقَدْ اعْتَنَى القَاسِمِيُّ بِبَيَانِ نَسْبِهِ عَنَيَّةً وَاضْحَةً، وَأَفْرَدَ فِي مَصْنُفِ مُسْتَقْلِ سَمَاهُ "شَرْفُ الْأَسْبَاطِ" ، كَمَا ذَكَرَ فِي تَرْجِمَتِهِ لِنَفْسِهِ أَنَّ وَالَّدَهُ مُحَمَّدُ سَعِيدُ كَانَ فَقِيئًا أَدِيبًا، تَرَكَ دِيَوَانًا جَمَعَهُ أَبُوهُ جَمَالُ الدِّينِ بِعِنْوَانِ "الْطَّالِعُ السَّعِيدُ" فِي دِيَوَانِ الْإِمَامِ الْوَالِدِ السَّعِيدِ" ، أَمَّا وَالدَّتِهِ فَهِيَ عَائِشَةُ بْنَتُ أَحْمَدَ جَبَيْنَةَ، وَجَدَتُهُ لَأَبِيهِ هِيَ فَاطِمَةُ بْنَتُ مُحَمَّدَ الدَّسْوِيقِيِّ، (يُنَظَّرُ، مَحَاسِنُ التَّأْوِيلِ، 1/2).

ثانيًا- عصره والبيئة التي عاش فيها: ولد القاسمي وعاش في فترة سياسية حرجية تحت الحكم العثماني المطلق، حيث ضُيُّقت الحريات، وانتشرت المراقبة والجاسوسية، وضفت مؤسسات العدالة؛ الأمر الذي جعل الواقع العام "خانقاً" كما تصفه مصادر تلك المرحلة، وقد انعكس هذا الاضطراب السياسي على المجال الثقافي، إذ كانت ولاية سورية شبه خالية من المدارس والمعاهد، واعتمد التعليم على الكتاتيب وحلقات المساجد، وغلب الجهل على عامة الناس بسبب قصور الدولة في نشر المعرفة.

أما المشهد الديني فكان معموراً بالجمود والتقليد؛ إذ اقتصر الطلاب على حفظ المتون بلا فهم، وانتشرت الحواشي والتعليقات التي زادت اضطراب الفكر، وكان التبرك بكتب الحديث يغلب على دراستها، في حين عزف الناس عن التفسير إلا الخاصة منهم، كما اتسعت الطرق الصوفية انتشاراً ونفوذاً، وتعددت خصومات شيوخها، وقل الوعي بحقيقة الدعوة الإسلامية وأهدافها.

وفي هذه الظروف الاجتماعية المتردية نشأ القاسمي "غريباً في عصره"، كما يصفه معاصره، مما دفعه لتحمل مسؤولية الإصلاح الديني والفكري بقوة وثبات رغم ما تعرض له من تكفير وملحقة وحبس. (ينظر: محسن التأويل، 1/1-3).

ثالثاً- مولده ونشأته العلمية: ولد جمال الدين القاسمي في ضحوة يوم الاثنين، ثامن جمادى الأولى سنة 1283 هـ في زقاق المكتبي قرب باب الجابية بدمشق، في دار واسعة يعود تاريخها إلى أسرته العريقة، وقد نشأ في بيت علم وصلاح؛ فجده وأبوه من أهل الفقه والأدب، مما وفر له بيئة علمية مبكرة أسهمت في تكوينه. فبدأ رحلته بتعلم القرآن الكريم على الحافظ الشيخ عبد الرحمن شهاب المصري، ثم درس الكتابة على الشيخ محمود أفندي القوصي. وبعدها انتقل إلى مكتب المدرسة الظاهرية، فدرس مقدمات العلوم الشرعية واللغوية كالنحو والصرف والمنطق والتوحيد، على يد الشيخ رشيد (ابن سنان)، ثم واصل دراسة المتون الفقهية واللغوية على والده، وأخذ التجويد على شيخ القراء في الشام الشيخ أحمد الحلواني، فقرأ عليه ختمة كاملة ونصف أخرى برواية حفص، (ينظر: محسن التأويل، 1/3-4). كان يتصف بعفة اللسان، وسعة الصرد، وحسن الخلق، وشدة الحرص على الوقت، وبالحلم والرفق، وبالخلق الإصلاحي في مواجهة الخصوم (نایف، مشاهير أعلام المسلمين، ص 131-133) سلفي العقيدة، وكان إمام الشام في عصره، علماً بالدين، وتضلعوا من فنون الأدب. (الزركلي، الأعلام، 2/135).

رابعاً- شيوخه وإجازاته: تلقى القاسمي العلم على جماعة من كبار علماء الشام، أبرزهم: الشيخ بكري بن حامد البيطار، والشيخ محمد بن محمد الخاني النقشبendi، والشيخ حسن جبينة (الدسوقي) (ينظر: الملاح، محمد رياض، العلامة جمال الدين القاسمي، حياته وأثاره، ص 5 وما بعدها)، كما حاز على عدد من الإجازات العامة من كبار العلماء، منهم: العلامة محمود أفندي الحمزاوي مفتى الشام، والإمام طاهر الأمدي مفتى الشام، والشيخ محمد الطنطاوي الأزهري الدمشقي، وهؤلاء الشيوخ كانوا من أعلام الأزهر والشام، ويمثلون مدارس علمية متعددة أسهمت في تشكيل شخصية القاسمي المفتوحة والمنفتحة على مختلف المذاهب. (ينظر: محسن التأويل، 1/4-5)

خامسًا. ثقافته العامة واتساع معارفه: تميز القاسمي بثقافة موسوعية نادرة في عصره؛ إذ لم يقتصر على كتب الفقه والآلة كما كان غالب رجال الدين، بل انصرف إلى القراءة في مختلف المعارف التي بدأت تنتشر في عصره، وتدل مكتبه - التي كانت حافلة بالكتب العلمية والأدبية واللغوية والفلسفية - على سعة اطلاعه، فقد قرأ في الفلسفة والاجتماع، والجغرافيا والرياضيات، وكتب الديانات، وكتب الفرق الإسلامية، واهتم بالمجلات العلمية مثل: المقتبس و المقتطف و الهلال، وقد ألف في موضوعات متنوعة، منها: رسائل في الجن، وبحث في الشاي والقهوة والدخان، وكتاب تعطير الشام وفيه مباحث علمية عن الزراعة والسمادات والآفات، وهذا الاتساع المعرفي انعكس بوضوح في تفسيره محاسن التأويل، الذي جمع فيه بين المعرفة الشرعية والنظر الاجتماعي والتاريخي واللغوي.(محاسن التأويل، 1/6-8).

سادسًا. منهجه في التأليف: كان القاسمي يكتب بروح إصلاحية واضحة، وقد واجه جمود كثير من رجال الدين الذين اقتصروا على أقوال الفقهاء من دون الرجوع إلى الأدلة الأصلية، ولذا اعتمد في كتبه على الإكثار من النقل عن أئمة الإسلام، ليقطع الطريق على خصومه الذين لا يقبلون إلا كلام المتقدمين، ولم يترجح من الاستشهاد بأراء العلماء من مختلف المذاهب والاتجاهات، وهذا الانفتاح المعرفي أحد أبرز ملامح شخصية القاسمي العلمية، ويظهر هذا المنهج في تفسيره محاسن التأويل، الذي يُعدّ من أهم مؤلفاته وأكثرها ارتباطاً بروحه الإصلاحية.(محاسن التأويل، 1/5-6).

سابعاً. أسلوبه العلمي والأدبي: تأثر القاسمي في بداياته بأسلوب السجع الأدبي الشائع في زمانه، وهو ما يظهر في مقدمات كتبه، إلا أن سجعه كان أقرب إلى السلasse منه إلى التكلف، ثم مال لاحقاً إلى الترسّل المتأثر بدعاوة الأستاذ محمد عبده؛ فجاءت عباراته قوية التركيب، جزلة الألفاظ، دقة الأداء، ويمثل أسلوبه التثري صفاء ذهنه وتمكنه من العربية، وسعة اطلاعه على التراث، أما في الإلقاء، فكانت العربية تطيع لسانه بعبارة مناسبة قوية، وهو أمر نادر في عصره.(محاسن التأويل، 1/6-7).

ثامناً. مؤلفاته وأبرزها تفسير محاسن التأويل: ترك القاسمي عدداً كبيراً من المؤلفات تجاوز التسعين بين كتاب ورسالة، شملت التفسير والحديث والفقه والأصول واللغة والأدب والتاريخ والعلوم الاجتماعية، وتنتصر هذه المؤلفات، تفسيره: محاسن التأويل، الذي جمع فيه خلاصة علمه وفكره، واعتمد عليه الباحثون بوصفه من أوسع التفاسير الإصلاحية في العصر الحديث، ويتميز التفسير بمنهجه التحليلي، واستفاداته من كتب السلف، ومن كتب اللغة والبلاغة، ومن التفاسير العقلية والاجتماعية واللغوية، إلى جانب نقله عن مدارس فقهية متعددة (ينظر: محاسن التأويل، 1/1-8)، وهو ما

يجعله أساساً يعتمد عليه في دراسة استئناس القاسمي بآراء المالكية، وهو موضوع بحثي.

تاسعاً- وفاته: توفي الشيخ جمال الدين القاسمي سنة 1914 م بعد حياة حافلة بالدعوة والإصلاح والتأليف، تاركاً تراثاً علمياً واسعاً، ومشروعًا إصلاحياً ظلّ أثره متداً في الفكر الإسلامي الحديث.(بنظر: محسن التأويل، 3/1).

المطلب الثاني - منهج القاسمي في تفسيره محاسن التأويل:

يتبيّن من مقدمة تفسير القاسمي أن نظرته إلى علم التفسير ليست نظرة محدودة أو فاقدة، بل رؤية تجعل من التفسير أصل العلوم الشرعية ومرجعها، ومن خلال عباراته المكثفة التي تؤكّد أن القرآن "كلية الشرعية" و"عمدة الملة" و"ينبوع الحكمة"، يتضح أن منهجه قائم على ربط التفسير بكليات الشرعية ومقاصدها، لا بمجرد بيان المعاني اللغوية أو اللغوية، فالتفسير عنده هو الطريق إلى فهم "مقاصد التنزيل"، وهو بذلك يبرز البعد الأصولي والفقهي في منهجه، ويجعل النص القرآني هو المرجع الأعلى الذي تقاس عليه الأقوال، وتوزن به المناهج.

كما تكشف عباراته عن اعتناء واضح بـ تفسير القرآن في ضوء مقاصده وغاياته؛ إذ يركّز على ضرورة إدراك "مبادئه وغاياته"، وهي عبارة تشير إلى منهج يقوم على الجمع بين المدلول اللغوي من جهة، وبين مقصود الخطاب الشرعي من جهة أخرى، في وحدة منهجية واحدة، وهذا ينسجم مع طبيعة بحثي في إبراز الاستئناس الفقهي لديه، لأن من يستحضر المقاصد يجعل الاجتهاد الفقهي جزءاً طبيعياً من التفسير.

ويفهم من وصفه للصحابية بأنهم "عرفوا مقاصد التنزيل فحصلوا" أن القاسمي يبني منهجه على الاقتداء بفهم السلف في إدراك روح الخطاب القرآني قبل تفاصيله؛ فالمعيار عنده ليس نقل الأقوال فحسب، بل إدراك وجه الدلالة ومقاصد الكلام، وهذا يعني أن منهجه تفسيري أصولي، وأنه ينتقي من الروايات ما يخدم بيان المعنى العام والمقصد الشرعي، وهو ما سيرى لاحقاً عند استئناسه بالمذاهب الفقهية.

ومن خلال إشادته بالعلم الشرعي واعتباره "حياة القلب وصحة اللب"، وبجعله التفسير "أعلاها شأنًا"، يفهم أنه يرى شمولية التفسير واندماجه في سائر العلوم الشرعية: من فقه، ولغة، وأصول، وسنة... إلى آخره، وهذا يفسر كثرة مصادره وتتنوعها، واعتماده على الترجيح الفقهي بين الأقوال.

وتبرز أهم ملامح منهجه في قوله عن ضرورة اتخاذ القرآن "سميراً وأنيساً" و"جليساً" على الدوام، فهذه العبارات – وإن كانت وعظية الأسلوب – تكشف عن تفسير يقوم على الاستقراء الواسع لآيات القرآن بعضها ببعض، وعلى عدم العجلة في

حمل الآية على معنى جزئي دون النظر إلى بنائها الكلية وترابطها. (ينظر: مقدمة تفسير القاسمي "محاسن التأويل" 3/1).

وبذلك يمكن استخلاص جملة من الأسس المنهجية التي بنى عليها القاسمي تفسيره؛ إذ تتجلى عنده مركبة مقصاد الشريعة في توجيه الفهم القرآني، حيث يربط بين إدراك الآيات ووعي مقاصدها وغاياتها، مما يجعل تفسيره منفتحاً على الآراء الفقهية التي يراها خادمة للمقصد الشرعي، كما اعتمد منهاجاً استقرائياً يتبع نصوص القرآن ويربط بعضها ببعض، مؤكداً ضرورة ملازمة النظر في الكتاب ومجالسته، ويربط القاسمي تفسيره بفهم السلف وعلم الصحابة، وينظر إلى التفسير على أنه أصل العلوم الشرعية ومنطقوها، الأمر الذي يفسر افتتاحه على الفقه وأصوله وتوظيفه للأقوال الفقهية في مسالك الترجيح، وإلى جانب ذلك يوظف مختلف العلوم الشرعية لخدمة عملية التفسير، وهو ما يفسر لاحقاً استحضاره لأقوال المذاهب، ومنها المالكية، بوصفها جزءاً من البنية العلمية المؤثرة في شرحه للآيات. (ينظر: محاسن التأويل 4/1).

وقد صرخ القاسمي بجملة من الأسس المنهجية التي بنى عليها تفسيره، وهي أسس يستفاد منها مباشرةً من عباراته دون تجاوز لدلالتها، فقد أشار إلى أنه "تصفح تفاسير السابقين"، وأنه وقف على ما فيها من "الغث والسمين"، وهي عبارات تكشف عن منهج نبدي ووعي تميّزه بين مناهج المفسرين، وهذا يعني أن تفسيره لم يكن جمعاً نظلياً، بل كان قائماً على المقارنة، وانتقاء الأصح، وترك ما لم يعد نافعاً أو مناسباً، وهذا الجانب النبدي يدل على أن منهجه اجتهادي تحققي، وهو ما ينسجم مع كونه يستأنس بالفقهاء - ومنهم المالكية - من موقع الترجيح لا من موقع التلقي المجرد.

كما يظهر من قوله إنه "جال في ميدان دلائله وشواهده" أن منهجه يقوم على التعامل مع القرآن من خلال أداته وبراهينه، أي أنه يربط بين النص القرآني وبين حجمه الشرعية والعقلية، فيجعل التفسير مجالاً لإظهار الدليل، لا لعرض الأقوال دون تحقيق، وهذا المنحى البرهани يفسر كثرة استدلاله بالنصوص الحديثية. (ينظر: محاسن التأويل، 4/1)، مما يدل على عنایة منهجه بالسنة الصحيحة بوصفها مكملة لفهم القرآن.

وصرح أيضاً بأنه سيودع تفسيره "ما صفا من التحقيقات" و"مباحث هي المهمات"، وهي عبارات دالة على أن منهجه انتقائي تحققي لا يقوم على التطويل، بل على إبراز المباحث التي يعدها ذات أثر في فهم المراد؛ لذلك أكد بقوله: "اخترت حسن الإيجاز في حل المشكلات" أن منهجه ليس استطرادياً، بل يقوم على الإيجاز الهداف الذي يقدم المعنى دون إغراق في التفصيات، ومع هذا الإيجاز، يستثنى القاسمي حالة واحدة، وهي عندما "تقابل فرسان مضمار الحق جولة الباطلات"، فهنا يطيل الجدال ويصوب

"أسنة البراهين نحو نحور الشبهات"، وهذا يبرز جلّاً في منهجه، يظهر عند الحاجة فقط، وبهدف إلى دفع الشبهات لا مجرد القاش.

ومن خلال تأكيده على أنه سينقد "نتائج الأفكار"، وأنه استنبط "زوائد" مما "قادني الدليل إليه" و"قوى اعتمادي عليه"، يفصح القاسمي عن مبدأ أصيل في منهجه، وهو الاستنباط المباشر من النص القرآني وفق ما يترجح لديه بالدليل، لأن الاستنباط يجعل المفسر يميل إلى اختيار القول الذي يخدم دلالة الآية، سواء وافق مذهباً معيناً أو خالفة، وهو ما يفسر استئناسه بأقوال المالكية عند توجيهه بعض الآيات. (ينظر: محاسن التأويل، 4/1).

ومجمل هذه الدلالات يكشف عن معالم منهجه راسخة في تفسير القاسمي؛ إذ يعتمد منهجاً نقدياً مقارناً يقوم على تتبع التفاسير السابقة والتمييز الدقيق بين "الغث والسمين"، كما يتضح اعتماده منهجاً تحقيقياً استنباطياً يستند إلى "نتائج الأفكار" وما يقوده الدليل، بعيداً عن مجرد الحشد والنقل، ويولى القاسمي عناية باللغة للسنة الصحيحة، مؤكداً ضرورة إيراد "أحاديثه الصحاح والحسان" بوصفها جزءاً أصيلاً من البنية التفسيرية، وعلى الرغم من اعتماده مبدأ الإيجاز، فإن ذلك لا يمنعه من التطويل حيث يقتضي المقام دفع الشبهات، وقد جمع القاسمي بين التحقيق والترجح والانتقاء، وهو ما يفسر استئناسه بآراء الفقهاء، ومنهم المالكية، في الموضع التي يرى فيها قوة الدلالة وحسن الاستشهاد.

وأوضح القاسمي عن جانب مهم من منهجه، إذ يذكر أنه "على طليعته بتمهيد خطير، في مصطلح التفسير"، وهو تصرير واضح بأن منهجه يقوم على التأسيس الاصطلاحي قبل الدخول في صلب التفسير، فالتفسيـر عنده لا يبني على الارتجـال، بل على قواعد يصفها بأنها "فائقة" و"فوائد شائقة"، أراد بها أن تكون "مفتاحاً لمغلـق بابه" و"مسلـكاً لتسهـيل خوض عـابـه"، وهذه العبارـات تكشف أن منهجه يبدأ بـ تقيـيد علمـي يضبط المصطلـحـات ويحدد الأدـواتـ التي يـبنيـ عليهاـ فـهمـ النـصـ القرـآنـيـ.

ويدعو القاسمي إلى الاجتـهـادـ والـتحـقـيقـ وـتـرـكـ التـقـلـيدـ، وهو ما تعـكسـهـ عـبارـاتهـ الـصـرـيـحةـ مـثـلـ:ـ "ـفـارـقـ وـهـدـ النـقـلـيـدـ"ـ وـ"ـتـسـنـمـ أـوـجـ التـحـقـيقـ"ـ.ـ ويـتـجـلـيـ فيـ منهـجـهـ أـيـضاـ نـبـذـ لـلـعـصـبـيـةـ وـلـلـزـامـهـ بـالـإـنـصـافـ،ـ الـأـمـرـ الـذـيـ يـفـسـرـ تـرـجـيـحـهـ لـلـقـوـلـ الـأـقـوـىـ وـلـوـ كـانـ منـ مـذـهـبـ بـعـيـنـهـ،ـ وـيـبـنـيـ القـاسـمـيـ تـقـسـيرـهـ عـلـىـ قـوـاعـدـ مـنـهـجـيـةـ تـرـوـمـ كـشـفـ "ـالـأـسـرـارـ وـالـدـقـائقـ"ـ،ـ مـاـ يـدـلـ عـلـىـ رـؤـيـتـهـ لـلـتـفـسـيرـ بـوـصـفـهـ عـمـلـيـةـ اـكـتـشـافـ وـتـحـقـيقـ لـاـ مـجـرـدـ نـقـلـ وـتـرـدـيدـ،ـ وـيـضـفـيـ عـلـىـ منهـجـهـ شـعـورـ عـمـيقـ بـالـمـسـؤـلـيـةـ الـعـلـمـيـةـ،ـ مـقـرـوـئـاـ بـتـوـاضـعـ

منهجي، ي التسرع ويضبط عملية الترجح عند اختلاف الأقوال. (ينظر: محسن التأويل، 7-5/1)

ويضيف القاسمي مزيجاً من البيان حول مصادر التفسير، مبرزاً ترتيبها وضوابط الانتقاع بها، بما يكشف بوضوح عن أسس منهجه في فهم النص القرآني؛ فهو يقدم السنة الصحيحة ويشترط التثبت من الروايات، منبهاً إلى كثرة الضعيف والموضوع في كتب التفسير، ويعطي من شأن قول الصحابي مع تحقيق دقيق لهذا الأصل، ثم يقبل أقوال التابعين و يجعلها ضمن دائرة الاحتجاج، كما يفهم تنوع التفسير عند السلف بوصفه تنوعاً في العبارات لا اختلافاً حقيقةً في الدلالات، وهو مبدأ منهجي يؤسس لطريقته في عرض الخلاف الفقهي ويفسر اختياره للأقوال المتقاببة في المعنى، وبيؤكد القاسمي ضرورة بناء التفسير على قواعد منهجه واضحة قبل الدخول في النص القرآني، كما يدل على ذلك عنوانه الصربيح: "تمهيد خطير في قواعد التفسير"، ليكون هذا التمهيد أساساً يضبط حركة الفهم ويوجه مسالك الترجح. (ينظر: محسن التأويل، 7/1).

وفي تتمة حديثه عن اختلاف العبارات بين السلف، يشير إلى أن بعضها يفسر "بلازمه ونظيره"، وبعضها "بمقصوده وثمرته"، وهو بهذا يكشف عن مبدأ منهجي مهم، وهو اعتبار تنوع التفسير تنوعاً تكاملياً، لا اختلافاً تضادياً، ما دام المعنى مرجعه واحد، وهذا ينعكس في تفسيره حين يعرض الأقوال الفقهية أو اللغوية المتعددة ويجمع بينها على قاعدة وحدة المقصود.

ثم يقرر القاعدة: أنه عند تعذر الجمع فإن "المتأخر من القولين" عن المفسر الواحد مقدم، إن تساوياً في الصحة، وإنما "الصحيح مقدم". وهذه إشارة صريحة إلى اعتماد القاسمي قاعدة الترجح الزمني أو الإسنادي بحسب ما يتزوج بالدليل، وهو ما يظهر منهجاً نقيضاً لا ينقل الأقوال دون ترتيب. (ينظر: محسن التأويل: 1/8).

ويلاحظ في مقدمة "محاسن التأويل" أن القاسمي يستأنس بكلام الإمام الشاطبي استئناساً ظاهراً، ويكثر من الإحالة إلى كتابه "الموافقات" في المواقف التي يقرر فيها قواعد الفهم وضوابط التفسير، ولم يكن ذلك لمجرد نقل أقوال متفرقة، بل لما وجد فيه من منهج راسخ يوافق ما يسعى إلى إقراره من بناء التفسير على أصول الشريعة ومقاصدها، وهذا يبرز جانبًا مهمًا من تكوين القاسمي العلمي، إذ يدل على تأثره الواضح بالمدرسة المالكية في جانبها المقاصدي، رغم افتتاحه على سائر المذاهب، وقد وجد القاسمي في منهج الشاطبي دعامة قوية تSEND رؤيته النقدية للتأويلات البعيدة والتفسيرات الإشارية، وتعضد تأكيده على ضرورة فهم القرآن وفق لسان العرب

وكليات الشريعة؛ ولهذا تكرر ذكر الشاطبي في المقدمة، باعتباره يجمع بين تحرير المقاصد وضبط الفهم، وهو ما استند إليه القاسمي في تأسيس معالم منهجه في التفسير (ينظر: التمهيد، الجزء الأول من تفسير القاسمي، محسن التأويل).

وخلاله ما سبق: يتضح أن القاسمي أسس تفسيره على منهج نقدي تحققي يجمع بين مقاصد الشريعة، وفهم السلف، والاستنباط، مع عناية بالسنة الصحيحة وترتيب الأقوال وترجيحها بالدليل، بعيداً عن التقليد والحدس غير النافع. وهذا المنهج المتوازن جعله منفتحاً على الإفادة من التراث الفقهي للمذاهب، في حدود ما يخدم دلالة الآية ويوافق مقصد الخطاب.

ومن هنا تبرز أهمية تتبع استئناس القاسمي بآراء المالكية وأثر ذلك في تفسيره، وهو ما سيكون محل الدراسة في المبحث التالي.

المبحث الثاني – استئناس القاسمي بآراء المالكية وأثر ذلك في تفسيره: المطلب الأول - نماذج من استئناس القاسمي بآراء المالكية:

يظهر من خلال منهج القاسمي في محسن التأويل أنه كثيراً ما يستأنس بأقوال أئمة المالكية، و يجعل من فقههم شاهداً على المعاني التي يقررها عند تفسير الآيات، ولا سيما عند المواقع التي يتقاطع فيها الحكم الشرعي مع عمل أهل المدينة أو مع ما تقرر في مدرسة الإمام مالك وأصحابه، و تُبرز النصوص التالية نماذج واضحة لهذا المسلك، إذ يعرض القاسمي الآية ثم يورد قول الإمام مالك أو العمل المالكي المعتبر، مستدلاً به على ما ذهب إليه في التفسير أو ما قرره من أحكام.

وبالنظر إلى تنوع المواقع التي استأنس فيها القاسمي بأقوال المالكية، فقد جمعت هذه النماذج وصنفتها وفق الباب الفقهي الذي يناسب موضوعها، ليتضح أثر المذهب المالكي في تفسير القاسمي:

أولاً- نماذج في الطهارة والعبادات: ذكر القاسمي احتجاج المالكية بما ورد في الموطأ عند تفسير قوله تعالى: (لَا يَمْسُأُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ) (سورة الواقعة، الآية: 79) فقال: واحتجوا بما رواه الإمام مالك في موطنه عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم أن في الكتاب الذي كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمرو بن حزم، أن لا يمس القرآن إلا طاهر. (الإمام مالك، الموطأ، كتاب القرآن الكريم، باب الأمر بالوضوء لمن مس القرآن، حديث رقم: 469) (محاسن التأويل، 9/ 129)، ويأتي هذا الاستدلال ليكشف عن اعتماد القاسمي على الأصول المالكية التي تبني حكمها على الأدلة النبوية، مما يعزّز الاتجاه التفسيري الذي يربط بين النص الشرعي والسنة العملية.

ويقدم القاسمي رواية مالك في مسألة التمتع بالحج عند تفسير قوله تعالى: {فَمَنْ تَمَّتَ بِالْعُمْرَةِ} (سورة البقرة، الآية: 196)، فقد صرّح حديث مالك قبل حديث الصحيحين (لو استقبلت من أمري ما استبرت...) فذكر أنه: روى مالك في "الموطأ" عن عبد الله عن عمر أنه قال: والله! لأن أتعمر قبل الحج وأهدي أحب إلى من أن أتعمر بعد الحج في ذي الحجّة (كتاب الحج، باب ما جاء في التمتع، حديث رقم: 764) (ينظر: محاسن التأويل (2/ 69 - 70)، وهذا التقديم يشير إلى عناية القاسمي بعمل الصحابة كما نظره الإمام مالك، وترجحه له عند بيان دلالة الآية، مما يعكس اهتمامه بالمذهب المالكي.

ويستحضر القاسمي فقه الإمام مالك في جملة من المواقف التي يفسّر فيها آيات الأحكام، مستشهاداً بتراث المذهب المالكي لينسّد به المعنى التفسيري أو ليدلّ به على ما استقر عليه العمل، ومن ذلك ما أورده عند تفسير قوله تعالى: {وَادْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ} (سورة البقرة، الآية: 203)، حيث ذكر القاسمي في (محاسن التأويل (2/ 80) أن مالكاً قال: والتکبير في أيام التشريق على الرجال والنساء- من كان في جماعة أو وحده بمنى أو بالأفاق كلّها واجب. (موطأ مالك، 404/1)، ويعتمد القاسمي هنا على تقرير مالك لحكم التکبير، مستنداً إلى عمل أهل المدينة ورواياتهم، ليدعم به فهمه لدلالة الآية المتعلقة ب أيام الذكر.

وفي أحكام الإحصار في الحج، يفسّر قوله تعالى: {فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلَا تَحْلِقُوا رُعُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ} (سورة البقرة، الآية: 196)، ويورد قول الإمام مالك في "الموطأ": "من حبس بعده فحال بينه وبين البيت، فإنه يحلّ من كل شيء، وينحر هديه، ويحلق رأسه حيث حبس، وليس عليه قضاء" (الإمام مالك)، الموطأ، رواية يحيى بن يحيى الليثي، كتاب الحج، باب ما جاء فيمن أحصر بعده، حديث رقم: 799)، وقال مالك: فهذا الأمر عندنا فيمن أحصر بعده كما أحصر النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه. (ينظر محاسن التأويل، 65/2)، ويفهم من سياق القاسمي أنه يعتمد القول المالكي باعتباره امتداداً لعمل النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه، مسندًا التفسير الفقهي إلى أصل عملي من أصول المذهب.

ثانياً- نماذج في الأيمان والأطعمة والذكاة والصيد : من المواقف الدقيقة التي يظهر فيها استمداد القاسمي من الفقه المالكي ما أورده عند تفسير قوله تعالى: قوله تعالى: {ذَلِكَ كَفَّارَةٌ لِّيَمَنِكُمْ إِذَا حَلَقْتُمْ} (سورة المائدة، الآية: 89)، إذ ينقل عن ابن الحاجب وجهاً لطيفاً في الاستدلال على جواز تقديم الكفاررة قبل الحنث، يقول ابن الحاجب: فيه وجه لطيف المأخذ في الدلالة على صحة وقوع الكفاررة بعد اليمين وقبل الحنث، وهو المشهور من مذهب مالك (ابن الحاجب، جامع الأمهات، 1/ 234)، وبيان الاستدلال

بها أنه جعل ما بعد الحلف ظرفًا لوقوع الكفارة المعتبرة شرعاً. حيث أضاف إذا إلى مجرد الحلف وليس في الآية إيجاب الكفارة حتى يقال: قد اتفق على أنها إنما تجب بالحنت، فتعين تقديره مضافاً إلى الحلف، بل إنما نطقت بشرعية الكفارة ووقوعها على وجه الاعتبار. (محاسن التأويل 4/241). ، ويكشف هذا العرض عن استثمار الدلالات اللغوية لآية، مستنداً إلى تحريرات المالكية في الأيمان، ومبيناً أثر توجيه الإمام مالك في فهم تركيب الآية وبيان مؤدّاها الفقهي.

وبهذا يتتأكد أن القاسمي يوظف فقه مالك لا باعتباره مجرد قول يُنقل، بل باعتباره منهجاً في الاستدلال، يعتمد به فهمه للنص القرآني، ويكشف به عن عمق التفاعل بين التفسير والفقه في مدرسته.

ثم يعرض القاسمي في موضع آخر ما حكاه عن الإمام ابن العربي في تفسير قوله تعالى: **{وَطَعَامُ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ}** (سورة المائدة، الآية: 5)، فينقل: أن ابن العربي تمسك بهذه الآية على حلّ ما يقتنه الفرنج، وإن رأينا ذلك، لأنّه من طعامهم. نقله عنه الشيخ خليل في (توضيحه) واستبعده. وقال الإمام ابن زكري: صنف ابن العربي في إباحة مذكى النصراني بغير وجه ذكانتنا (ابن العربي، أحكام القرآن، 3/58)، والمحققون على تحريره. وقد أوضح ذلك الفقيه محمد الدليمي السوسي المالكي في (فتاويمه)، وقد سئل عن ذبيحة الكتّابي: هل تحل المذكى كيف كانت. سواء وافقت ذكانتنا أم لا؟ بقوله محبّياً: قال الإمام ابن العربي: إذا سلّ النصراني عنق دجاجة حلّ للمسلم أكلها. لأن الله تعالى أحلّ لنا أكل طعامهم الذي يستحلونه في دينهم. وكل ما ذكره على مقتضى دينهم، حل لنا أكله. (ينظر: محاسن التأويل، 4/49). وتكشف هذه الرواية عن عرض القاسمي للخلاف داخل المذهب المالكي، مع عنايته ببيان رأي المحققين منهم، مما يدل على أنه لا يكتفي بالاستئناس بالمذهب، بل يراعي تحرير القول وترجح ما عليه المعتمد. وفي مسائل الذكاة والصيام، فيذكر عند تفسيره لقوله تعالى: **{وَالْمُرَدِّيَّةُ}** (سورة المائدة، الآية: 3)، نص مالك بن أنس كما أورده القاسمي في (محاسن التأويل، 4/23): سئل مالك عن شاة ترددت فتكسرت، فأدركها صاحبها فذبحها، فسأل الدم منها ولم تتحرك؟ فقال مالك: إذا كان ذبحها ونفسها يجري وهي تطرف، فليأكلها. (محاسن التأويل، 4/23) و(موطأ مالك، 2/490)، ويأتي ذكر هذا الحكم ليبيّن اعتماد القاسمي على اجتهادات الإمام مالك في ضبط زمن إدراك الذكاة وحكم الحيوان المتردّي، مستأنساً بقول المذهب في تفسير الآية وإثبات حكمها الشرعي.

وبذلك يتضح أن القاسمي لا يورد أقوال المالكية عرضاً، بل يستصحبها في مواضعها التي تناسب دلالات الآيات، معتمداً عليها في توجيهه المعنى وتقرير الحكم، مما يدل على أثر المنهج المالكي في تفسيره واهتمامه بالتراث الفقهي لمدرسة المدينة.

ثالثاً- نماذج من أحكام الأسرة: ينقل القاسمي من أقوال المالكية ما يبين أحكام التعریض والخطبة في العدة، فيقول: وذكر في تفسير قوله تعالى: {وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَضْتُمْ بِهِ مِنْ خُطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْنَتُمْ فِي أَنفُسِكُمْ عِلْمَ اللَّهِ أَنَّكُمْ سَتَذَكَّرُونَهُنَّ وَلَكُنْ لَا ثُوَادِعُهُنَّ سِرَّاً} (سورة البقرة، الآية: 235). قال ابن عطية: أجمعـت الأمة على أن الكلام مع المعتدة بما هو رفت من ذكر جماع أو تحریض عليه لا يجوز. (ابن عطية، المحرر الوجيز، 1/ 315) وقال أيضاً: أجمعـت الأمة على كراهة المـوـاـعـدـةـ فيـ العـدـةـ للمرأـةـ فيـ نـفـسـهـاـ،ـ ولـلـأـبـ فيـ اـبـنـتـهـ الـبـكـرـ،ـ ولـلـسـيـدـ فيـ أـمـتـهـ.ـ (محـاسـنـ التـأـوـيلـ 2/ 158).

وـهـذـاـ النـقـلـ يـعـكـسـ اـعـتـمـادـ القـاسـمـيـ عـلـىـ مـاـ اـسـتـقـرـ عـلـىـ إـجـمـاعـ الـمـالـكـيـةـ،ـ وـعـلـىـ تـوـجـيـهـاتـ اـبـنـ عـطـيـةـ الـأـنـدـلـسـيـ الـذـيـ يـعـدـ مـنـ أـعـمـدـ التـفـسـيرـ الـمـالـكـيـ.ـ كـمـاـ يـسـتـشـهـدـ القـاسـمـيـ بـفـقـهـ مـالـكـ فـيـ بـابـ النـكـاحـ عـنـ تـفـسـيرـهـ لـقـوـلـهـ تـعـالـىـ:ـ {وَتَرَرَّ عَبْدُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ}ـ (سـوـرـةـ النـسـاءـ،ـ الآـيـةـ:ـ 127ـ)،ـ حـيـثـ يـورـدـ عـنـ مـالـكـ:ـ لـوـ قـالـتـ النـيـبـ لـوـلـيـهـاـ:ـ زـوـجـنـيـ بـمـنـ رـأـيـتـ،ـ فـزـوـجـهـاـ مـنـ نـفـسـهـ،ـ أـوـ مـنـ اـخـتـارـ،ـ لـزـمـهـاـ ذـلـكـ.ـ وـلـوـ لـمـ تـعـلـمـ عـيـنـ الـزـوـجـ.ـ (محـاسـنـ التـأـوـيلـ 3/ 360ـ)،ـ وـيـكـشـفـ هـذـاـ عـنـ عـمـقـ إـدـرـاكـ القـاسـمـيـ لـطـبـيـعـةـ تـرـجـيـحـاتـ مـالـكـ فـيـ مـسـائـ الـوـلـاـيـةـ،ـ وـاعـتـمـادـهـ عـلـيـهـاـ فـيـ بـيـانـ حـكـمـ الـآـيـةـ وـمـاـ يـلـزـمـ الـمـرـأـةـ بـهـ إـذـاـ فـوـضـتـ وـلـيـهـاـ.ـ كـمـاـ يـسـتـأـنـسـ القـاسـمـيـ بـفـقـهـ الـمـالـكـيـ فـيـ قـضـاـيـاـ الـأـسـرـةـ وـمـهـورـ عـنـ تـفـسـيرـهـ لـقـوـلـهـ تـعـالـىـ:ـ {وَأَنْوَهُنَّ أَعْطَوْهُنَّ أَجُورَهُنَّ أَيْ مَهْوَرَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ}ـ (سـوـرـةـ النـسـاءـ،ـ الآـيـةـ:ـ 25ـ)،ـ وـيـذـكـرـأـيـ:ـ بـلـاـ مـطـلـ وـضـرـارـ وـإـلـجـاءـ إـلـىـ الـاقـضـاءـ،ـ وـاسـتـدـلـ إـلـمـامـ مـالـكـ بـهـذـاـ عـلـىـ أـنـهـنـ أـحـقـ بـمـهـورـهـنـ،ـ وـأـنـهـ لـاـ حـقـ فـيـهـ لـلـسـيـدـ (محـاسـنـ التـأـوـيلـ،ـ 3/ 80ـ)،ـ فـالـقـاسـمـيـ هـنـاـ لـاـ يـكـتـفـيـ بـالـمـعـنـىـ الـلـغـوـيـ أـوـ السـيـاقـيـ،ـ بـلـ يـدـعـ بـيـانـ الـحـكـمـ بـتـرـجـيـحـاتـ مـالـكـيـةـ تـظـهـرـ فـيـهـاـ.ـ العـنـاـيـةـ بـحـقـوقـ النـسـاءـ وـمـرـجـعـيـةـ الـمـذـهـبـ فـيـ ضـبـطـ التـعـالـمـ الـمـالـيـ دـاـخـلـ الـأـسـرـةـ.

وـفـيـ سـيـاقـ أـحـكـامـ الـأـسـرـةـ وـالـنـكـاحـ،ـ يـنـقـلـ القـاسـمـيـ فـيـ (محـاسـنـ التـأـوـيلـ 2/ 362ـ)ـ قـوـلـ الـإـمـامـ مـالـكـ عـنـ تـفـسـيرـهـ لـقـوـلـهـ تـعـالـىـ:ـ {أَوْ يَعْفُوا الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ}ـ (سـوـرـةـ الـبـقـرـةـ،ـ الآـيـةـ:ـ 237ـ)،ـ فـيـقـوـلـ:ـ الـذـيـ بـيـدـهـ عـقـدـةـ الـنـكـاحـ،ـ قـالـ مـالـكـ فـيـ (موـطـأـ مـالـكـ،ـ 2/ 527ـ)،ـ وـهـذـاـ النـقـلـ يـكـشـفـ بـجـلـاءـ اـعـتـمـادـ القـاسـمـيـ عـلـىـ فـهـمـ الـمـالـكـيـ فـيـ تـحـدـيدـ صـاحـبـ الـوـلـاـيـةـ الـأـقـوـيـ،ـ لـمـاـلـهـ مـنـ أـثـرـ مـبـاـشـرـ فـيـ تـفـسـيرـ الـآـيـةـ وـتـطـبـيـقـاتـهـ الـفـقـهـيـةـ.

ثم يعرض القاسمي نموذجاً آخر من استنباطات المالكية كما نقلها السيوطي، في تفسير قوله تعالى {الَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْكُمْ مِنْ نِسَائِهِمْ} (سورة المجادلة، الآية: 2)، أن هذه الآية فيها حكم الظهار، وأنه من الكبائر، وأنه خاص بالزوجات، دون الأجنبيات، وأن فيه بالعود كفارة، وأنه يحرم الوطء قبلها، وأنها مرتبة: العتق، ثم صوم شهرين متتابعين، ثم إطعام ستين مسكينا، واستدل، مالك بقوله: مِنْكُمْ عَلَى أَنَّ الْكَافِرَ لَا يَدْخُلُ فِي الْحُكْمِ، وبقوله: مِنْ نِسَائِهِمْ عَلَى صِحَّتِهِ مِنَ الْزَّوْجَاتِ وَالسَّرَّارِي، لشمول النساء لهن. (السيوطى، الإكليل، 1/ 256) و (ينظر: محسن التأويل 9/ 164)

ويُفهَمُ من هذا أنَّ القاسمي يُظَاهِرُ دَقَّةَ الْإِمَامِ مَالِكَ فِي توظيفِ القيود اللفظية لِلآيَةِ فِي بِيَانِ شَمْوَلِ الْحُكْمِ أَوْ خَرُوجِهِ، مَسْتَنِدًا إِلَى مَنْهَجِ مَالِكَ فِي الْعِنَاءِ بِالْمَفْهُومِ وَالسِّيَاقِ، وَمُبِرَّزًا تَرْتِيبُ الْكَفَارَةِ كَمَا وَرَدَ فِي النَّصِّ، وَمَا يَتَرَبَّ عَلَى الظَّهَارِ مِنَ الْأَحْكَامِ. تَكَامِلُ هَذِهِ النِّمَادِجُ مَعَ غَيْرِهَا، لِتَبَيَّنَ أَنَّ القاسمي يَسْتَنِدُ فِي تَفْسِيرِهِ إِلَى استنباطاتِ الْمَالِكِيَّةِ وَرَوْيَيْتِهِمُ الْمَقَاصِدِيَّةَ وَاللُّغُوَيَّةَ، فَيَجْعَلُهُمْ جَزِئًا مِنْ بُنْيَةِ شَرْحِهِ لِلآيَاتِ، وَيَسْتَانِسُ بِهَا فِي تَقْرِيرِ الْأَحْكَامِ وَالدَّلَالَاتِ.

وأورد القاسمي قول الإمام مالك في "الموطأ"، وذلك عند تفسير قوله تعالى: {فَمَنْ خَافَ مِنْ مُوصِّى جَنَفًا أَوْ إِنْمَا فَاصْلَحَ بَيْتَهُمْ فَلَا إِنْمَّا عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ} (سورة البقرة، الآية: 182) قال مالك: السنة الثابتة عندنا التي لا اختلاف فيها أَنَّه: لا تجوز وصية لوارث إلا أن يجيز له ذلك ورثة الميت. ينظر: (محسن التأويل، 15/ 2).

وموضع الاستئناس هنا واضح، فالقاسمي يعرض حكم الوصية، ثم يعزّزه بما استقر عليه عمل المالكية، مستشهاداً به على ضبط حدود تصرف الموصي، ومبيناً أن معالجة الجور تكون بإصلاح الوصية وفق القواعد المقررة في مذهب مالك.

رابعاً- نماذج في الحدود:

استئناس القاسمي بمذهب مالك في نصاب السرقة عند تفسير قوله تعالى: {وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيهِمَا} (سورة ، الآية 38)، فيقول: فعند الإمام مالك : النصاب ثلاثة دراهم مضروبة خالصة. فمتى سرقها أو ما يبلغ ثمنها فما فوقه، وجب القطع. واحتج في ذلك بما رواه عن نافع عن ابن عمر: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قطع في مِنْ ثُمَنِهِ ثلَاثَةِ دراهم.

قطع عثمان رضي الله عنه في أترجة قوَّمت بثلاثة دراهم. وهو أحب ما سمعت في ذلك قال أصحاب مالك: ومثل هذا الصنْيُع يُشَهَّرُ وَلَمْ يُنْكَرْ، فَمَنْ مُثِلَّهُ يُحَكَى الإجماع السكوتِي. وفيه دلالة على القطع في الثمار. (محسن التأويل 4/ 131 و 132).

و هنا يبرز القاسمي قوة الاستدلال المالكي من جهة العمل والاجتهاد، معتمداً على حجتهم في تحديد النصاب، وذاكراً احتجاجاتهم بالآثار و عمل الصحابة، وهو ما يعكس اهتمامه بمدرسة مالك، واستحضاره لمنهجها في الاستدلال.

وبهذا يتبيّن أن القاسمي لم يكن ناقلاً للفقه المالكي فحسب، بل كان مستأنساً به في تقرير الأحكام التفسيرية، مستشهداً بمسالكه الاجتهادية، ومستظهراً مكانة فقه مالك في فهم النص القرآني وتوجيهه دلائله.

ويتجلى استئناس القاسمي بالفقه المالكي أيضاً فيما أورده عند تفسيره لقوله تعالى: {أَلَمْ يَجْعَلِ الْأَرْضَ كِفَاتًا أَحْيَاءً وَأَمْوَاتًا} (سورة المرسلات، الآية: 25 و 26)، حيث نقل عن ابن عبد البر احتجاج ابن القاسم بأن القبر حرز للميت، فيقول: قال ابن عبد البر: احتج ابن القاسم في قطع النباش بهذه الآية؛ لأنّه تعالى جعل القبر للميت كالبيت للحي، فيكون حرزًا (ابن عبد البر، التمهيد، 13/141)، وينظر: (محاسن التأويل، 9/384).

ويُظْهِرُ هذا النقل اعتماد القاسمي على تقريرات المالكية في باب الحدود، مستأنساً باستدلال ابن القاسم على تغليظ جريمة النباش، وباعتبار القبر حرزًا شرعاً يحمي حق الميت كما يحمي البيت.

ويورد القاسمي عند تفسيره لقوله تعالى: {إِنَّمَا جَرَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعُونَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا} {سورة المائدة، الآية: 33} قول مالك في صورة من صور القتل الغادر، فينقل: قال مالك في الذي يقتل الرجل فيخدعه حتى يدخله بيته فيقتله ويأخذ ما معه: إن هذه محاربة، ودمه إلى السلطان لا إلى ولبي المقتول، ولا اعتبار بعفوه عنه في إنفاذ القتل، وإنما كان ذلك محاربة، لأن القتل بالحيلة كالقتل مكابرة، كلاهما لا يمكن الاحتراز منه، بل قد يكون ضرر هذا أشدّ، لأنّه لا يدرى به. (محاسن التأويل 4/118).

ويستفاد من هذا النقل أن القاسمي يتبنّى ما قرره مالك من توسيعة مفهوم الحرابة إلى ما كان مبنياً على الخديعة، مستأنساً به في بيان سعة دائرة الجريمة المستحقة للحد، معتمداً على تحليل مالك لطبيعة العداون وما يتربّ عليه.

خامساً - نماذج في مسائل متنوعة:

يستفيد القاسمي من استنباطات المالكية كما نقلها السيوطي، فيجعلها من الشواهد الدالة على عمق النظر الفقهي عند الإمام مالك، وذلك عند تفسير قوله تعالى: {خالصَةُ لذُكْرُنَا وَمُحرَّمٌ عَلَى أَزْوَاجِنَا} (سورة الأنعام، الآية: 139)، حيث نقل القاسمي عن السيوطي: استدل مالك بقوله تعالى: {خالصَةُ لذُكْرُنَا وَمُحرَّمٌ عَلَى أَزْوَاجِنَا} ، (سورة الأنعام، الآية: 139) على أنه لا يجوز الوقف على أولاده الذكور دون البنات، وأن ذلك

الوقف يفسخ، ولو بعد موت الواقف، لأن ذلك من فعل الجاهلية. واستدل به بعض المالكية على مثل ذلك في الهبة. (محاسن التأويل 4/504) وينظر: (السيوطى، الإكليل في استنباط التنزيل، 1/122)، ويكشف هذا النقل عن عنایة القاسمي بابراز البعد المقادسي في فقه مالك، إذ عد تخصيص الوقف بالذكور لوناً من عادات الجاهلية، فاستدل بالآلية على رفضها، مما يعكس حسّاً اجتماعياً تشريفياً حاضراً في منهج المدرسة المالكية.

ويتمد استئناس القاسمي بمدرسة مالك إلى مباحث الأخلاق والوفاء بالعهود، إذ يورد عند تفسير قوله تعالى: {كُبَرَ مَقْتاً عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ} (سورة الصاف، الآية 2)، قول الإمام مالك - رحمه الله -: "إنه إذا تعلق بالوعد عزم على الموعود، وجب الوفاء به، كما لو قال لغيره: تزوج ولك على كل يوم كذا. فتزوج. وجب عليه أن يعطيه مادام كذلك، لأنه تعلق به حق آدمي. (محاسن التأويل 9/217).

وفي هذا الاستشهاد يظهر بوضوح ميل القاسمي إلى توظيف الفقه المالكي في تحرير المعانى الأخلاقية التي يدل عليها النص القرآني، مقرأً بأن الوفاء بالوعد عند المالكية يأخذ حكم الالتزام إذا ترتب عليه حق للغير.

كما يشير القاسمي إلى استنباط فقهي دقيق لمالك بن أنس عند تفسير قوله - تعالى -: **وَالَّذِينَ جَاؤُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَغْفِرْ لَنَا** (سورة الحشر، الآية: 10)، فيقول القاسمي: واستنباط مالك بن أنس أن من سب الصحابة فلا حظ له في الفيء (محاسن التأويل، 1/85). وجاء في توفيق الرحمن في دروس القرآن، عن قتادة: قال: ثم ذكر الله الطائفنة الثالثة فقال: **وَالَّذِينَ جَاؤُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَغْفِرْ لَنَا وَلَا حَوَانِنَا** ، حتى بلغ: **{إِنَّكَ رَوْفٌ رَّحِيمٌ}** ، إنما أمروا أن يستغفروا للأصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - ، ولم يؤمنوا بسبّهم، قال ابن كثير: وما أحسن ما استنبط الإمام مالك رحمه الله - من هذه الآية الكريمة: أن الرافضي الذي يسب الصحابة ليس له في مال الفيء نصيب (فيصل الحريري، توفيق الرحمن في دروس القرآن، 4/251)

ويظهر من هذا أن القاسمي يستحضر ملامة الاستنباط عند مالك، و يجعلها مثالاً على الفقه المنهجي الذي يربط بين دلالة الآيات ومقاصد الشريعة في تعظيم قدر الصحابة. وفي مقامات أخرى، يذكر القاسمي ترجيحات مالك في بيان مفهوم الحكمة في قوله تعالى: **(وَيَعْلَمُهُمُ الْكِتَابُ وَالْحِكْمَةُ)** (سورة البقرة، الآية: 129) فيقول: وعن مالك: هي معرفة الدين، والفقه فيه، والاتباع له. (ينظر: محاسن التأويل، 1/400)، ثم يعده بما أورده القرطبي: قال القرطبي: قوله تعالى: " و يعلمهم الكتاب والحكمة "، " الكتاب " القرآن "، و " الحكمة " : المعرفة بالدين، والفقه في التأويل، والفهم الذي هو سجية ونور من

الله تعالى، قاله مالك، ورواه عنه ابن وهب، وقاله ابن زيد. (القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 131/2) وهذا يدل على أن القاسمي يستأنس بأقوال أئمة المالكية حتى في تحديد المفاهيم الكلية للدين.

كما يستأنس القاسمي بقول القرطبي المالكي في تفسيره لقوله - تعالى - : (وَأَخْرَى لَمْ تَقْدِرُوا عَلَيْهَا قَدْ أَحَاطَ اللَّهُ بِهَا) (سورة الفتح، الآية: 21) قال القرطبي: معنى قد أَحَاطَ اللَّهُ بِهَا أي أَعْدَهَا لَكُمْ، فَهِيَ كُلُّ الشَّيْءِ الَّذِي أُحِيطَ بِهِ مِنْ جَمِيعِ جُوَانِبِهِ، فَهُوَ مُحَسُورٌ لَا يَفْوَتُ. فَأَنْتُمْ، وَإِنْ لَمْ تَقْدِرُوا عَلَيْهَا فِي الْحَالِ، فَهِيَ مُحْبُوْسَةٌ عَلَيْكُمْ لَا تَفْوِتُكُمْ (محاسن التأويل 8/500) (القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 279/16):

ويأتي هذا الاستئناس ضمن منهج القاسمي في الإفادة من تفسيرات المالكية التي تربط بين **اللفظ القرآني** و**مقاصده**.

وبذلك يتضح في هذه النماذج مدى اعتماد القاسمي على المدرسة المالكية في فهم آيات الأحكام، سواء في الحدود، أو الذبائح، أو أحكام الخطبة والعدة، أو تفسير السنن الإلهية، فيجعل أقوال المالكية جزءاً بنوياً من تفسيره، مستأنساً بها في توجيه المعاني وترجيح الأقوال.

المطلب الثاني - أثر آراء فقهاء المالكية في تفسير القاسمي:

يتبيّن من خلال القراءة التحليلية لتفسير القاسمي "محاسن التأويل" أن حضور المذهب المالكي في تفسيره لا يقف عند حدود الاستشهاد والنقل، بل يتجاوز ذلك إلى تأثير منهجي وفكري أعمق، يظهر في عدد من المسالك التفسيرية التي تبنّاها، وفي نوعية الاختيارات الفقهية التي رجحها عند بيان أحكام الآيات ودلائلها، فالقاسمي لا ينقل أقوال المالكية بوصفها آراء فقهية عارضة، بل يتعامل معها باعتبارها امتداداً لمدرسة راسخة تجمع بين **الأثر** والعمل، وتوزن بين ظاهر النص وروحه، وهو ما انعكس بوضوح في بنائه التفسيري.

أولاً - أثر المنهج المالكي في توجيه دلالة النص القرآني: يميل القاسمي عند تناوله لآيات الأحكام إلى استحضار الأصول التي اعنى بها المالكية، وعلى رأسها عمل أهل المدينة، واستقراء السنة العملية، والاعتماد على فقه الصحابة كما ظُلِّق في كتب مالك وأصحابه، وقد أثر هذا التوجّه في طريقة بنائه للمعنى، إذ يظهر أنه يعطي وزناً خاصاً للروايات التي تعد ممثلاً لعمل أهل المدينة، و يجعلها أساساً لفهم السياق التشريعي للآية، وهذا التركيب بين دلالة النص وبين الفعل النبوي أو العملي هو جوهر المدرسة المالكية، وقد وجد في منهج القاسمي صدى واضحاً.

ثانيًا. تأثير تحريرات المالكية في ضبط المعاني اللغوية والفقهية: من أبرز مظاهر هذا التأثير أن القاسمي كثيراً ما يستند إلى استنباطات المالكية في ربط المعنى اللغوي بالمعنى الفقهي، وهو مسلك يظهر في موضع عديدة، ولا سيما في الآيات التي تتضمن قيوداً لفظية أو تراكيز ذات دلالات متعددة في استثمار القيد، والاهتمام بالظرف، ومراعاة ترتيب الألفاظ، كلها عناصر جعلها القاسمي جزءاً من بنائه الاستدلالية، مستفيداً في ذلك من تحريرات كبار فقهاء المالكية مثل: ابن الحاجب، وابن العربي، وابن القاسم، ويبدو هذا الأثر جلياً حين يعد عبارة لغوية أساساً في ترجيح حكم أو بيان نطاق التكليف، وهي طريقة أصلها المالكية في كتبهم الفقهية والأصولية.

ثالثاً. أثر المدرسة المالكية في ضبط العمل الفقهي داخل التفسير: لم يتعامل القاسمي مع تفسير القرآن بوصفه عملية لغوية أو بيانية فحسب، بل أدخل البعد العملي ضمن أدواته، مستأنساً بما استقر عليه العمل عند المالكية، وهذا واضح في مسائل الحج ووالذكارة والحدود والأيمان؛ إذ يجعل أحكام مالك تطبيقاً عملياً يوجّه فهم الآية، ويربط بين التزيل والتطبيق، فالآقوال المالكية عنده ليست مجرد اجتهادات، بل مخرجات لمدرسة تجمع بين الرواية والدراءة، ومن ثم يجد فيها سنداً يعتمد به الحكم الذي يراه أقرب لمفاصد الشريعة.

رابعاً. أثر المفاصد المالكية في ترجيحات القاسمي: يتبيّن في عدد من الموارد أن القاسمي لم يقتصر على نقل أحكام المالكية، بل استوّع خلفيتها المفاصدية، ولا سيما ما تعلق منها بحقوق النساء، ونظام الأسرة، والعدل في الأموال، والوفاء بالعهود، فحين يورد قول مالك في وجوب الوفاء بالوعد إذا تعلق به حقّ آدمي، أو حين ييرز رفض المالكية تخصيص الهبات والوقف بالذكور دون الإناث، فإنه يعكس تبنيه للبعد المفاصدي الذي يرفض صور الظلم والعادات الجاهلية، وبذلك لا تأتي آقوال المالكية عنده لمجرد التوثيق، بل لإظهار انسجام التفسير مع الغايات الكبرى للشريعة.

خامساً. أثر الاختيارات المالكية في ترجيح القاسمي بين الآقوال التفسيرية: في موارد الخلاف، يلاحظ أن القاسمي يميل - في كثير من الأحيان - إلى ما حرره المحققون من فقهاء المالكية، سواء كانوا من أهل الأندلس أو المغرب أو المدينة، ويظهر ذلك في اعتماده على ترجيحات ابن عطية، أو تحريرات القرطبي، أو اختيارات ابن العربي، وهي أسماء تمثل القوة العلمية داخل المذهب المالكي في باب التفسير والفقه معاً، فالقاسمي يرى في هذه الاختيارات نموذجاً لاستعمال الفقه في خدمة المعنى القرآني، ولذلك يجعلها قاعدة مرجحة حين تتعدد الآقوال.

سادساً. حضور البعد الأصولي المالكي في منهج القاسمي: يتعامل القاسمي مع الآيات وفق منهج يجمع بين المعنى الإجمالي والدقيق، ويستحضر دائماً القاعدة الفقهية التي تقرر "اعتبار مقاصد التشريع" و"عدم الخروج عن سنن العمل"، وهذا النهج يقترب إلى حد كبير من الروح التي تميز أسلوب الإمام مالك وأصحابه في بناء الأحكام على الأصول العلمية والقواعد الكلية، ولذلك يلاحظ أن القاسمي لا يجعل الفقه المالكي مجرد رواية، بل يدمجها في إطار أصولي عام يعكس تصوره لطبيعة التفسير نفسه.

وأخيراً فإن أثر آراء فقهاء المالكية في تفسير القاسمي يتجلّى في ثلاثة مستويات متراكبة: مستوى الاختيار الفقهي، ومستوى الاستدلال التفسيري، ومستوى الرؤية المنهجية الكلية، وقد اجتمع في تفسيره ما يمكن وصفه بأنه استثمار واع للتراث المالكي، لا يقتصر على النقل، بل يدمج أقوال المالكية في بنية التفسير، و يجعلها جزءاً من آلية بناء المعنى، وترجح القول، وربط النص بالفقه والعمل والمقاصد، وهذا يظهر أن حضور المذهب المالكي في محاسن التأويل ليس حضوراً هامشياً، بل هو أثر منهجي أصيل يسهم في إبراز رؤية القاسمي للتفسير بوصفه علمًا يجمع بين الدليل الشرعي، والعمل الموروث، والنظر المقاصدي.

الخاتمة:

فقد توصلت من خلال هذا البحث إلى جملة من النتائج أهمها:

- 1- تبين أن شخصية القاسمي العلمية، بتكوينها الموسوعي وافتتاحها على مدارس متعددة، شكلت الأساس الذي بنى عليه منهجه في محاسن التأويل.
- 2- تبين أن القاسمي بنى تفسيره على منهج نقي تحققي يجمع بين مقاصد الشريعة والاستنباط والدليل.
- 3- تبين أن منهجه التفسيري المنفتح على الترجيح والانتقاء هو الذي هيأه للاستئناس بالمدارس الفقهية، ومنها المالكية، بما يخدم دلالة الآية ومقصد الخطاب القرآني.
- 4- تبين من خلال النماذج المتعددة أن القاسمي جعل من الفقه المالكي رافداً أساسياً في تفسيره، يستأنس به في تقرير الأحكام وتوجيه الدلالات، اعتماداً على قوة استدلال المالكية وعمق منهجهم.
- 5- تظهر النتقال أن القاسمي لم يكن ناقلاً لأقوال المالكية فحسب، بل كان يتعامل معها تعاملًا منهجياً ناقداً، ينتقي منها ما يواافق المقاصد ويقوّي الدلالة الشرعية، مما يكشف عن أثر بالغ للمذهب المالكي في بنائه التفسيري.

6- تبين أن القاسمي قد دمج التراث المالكي في تفسيره دمجاً منهجاً، فاستفاد من أصوله ومقاصده واستنباطاته في بناء المعنى وترجيح القول، لا في مجرد النقل والاستشهاد.

7- تبين أن المدرسة المالكية أسهمت في تشكيل منهج القاسمي التفسيري من حيث توجيه الدلالة، وربط النص بالعمل، واعتماد المقاصد، مما جعل أثرها عنصراً بنوياً في تفسيره "محاسن التأويل"

الوصيات:

1- أوصي بتوسيع دراسة أثر المدارس الفقهية الأخرى في تفسير القاسمي؛ لمقارنة منهجه في الاستئناس والترجح بين المذاهب.

2- أوصي بدراسة مزيداً من التفسيرات لمعرفة مدى حضور المذهب المالكي فيها، ومدى تأثيرها بمقاصده وقواعد الأصولية.

بيان تضارب المصالح
يُقر المؤلف بعدم وجود أي تضارب مالي أو علاقات شخصية معروفة قد تؤثر على العمل المذكور في هذه الورقة.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم برواية حفص عن عاصم.

1- ابن الحاچب، عثمان بن عمر بن أبي بکر بن يونس أبو عمرو جمال الدين ابن الحاجب الكردي المالكي، جامع الأمهات. تحقيق: أبو عبد الرحمن الأخضر الأخضر. اليمامة للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، 1421هـ/2000م.

2- ابن العربي الأندلسي، محمد بن عبد الله (ابن العربي). أحكام القرآن لابن العربي. دار الكتب العلمية.

3- ابن عطية الأندلسي، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية المحاربي. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز. تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد. دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، 1422هـ.

4- الأصبهي، مالك بن أنس أبو عبد الله. موطأ الإمام مالك، رواية يحيى الليثي. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – مصر.

5- البربرى النمرى القرطبي، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم. التمهيد لما في الموطأ من المعانى والأسانيد. تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوى ومحمد عبد الكبير البكري، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب، 1387هـ.

6- الحريملي النجدي، فيصل بن عبد العزيز بن فيصل ابن حمد المبارك. توفيق الرحمن في دروس القرآن، تحقيق وتعليق: عبد الله بن إبراهيم الزير آل محمد. دار العاصمة – الرياض، دار العليان – بريدة، الطبعة الأولى، 1416هـ/1996م.

- 7- الحلاق القاسمي، محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم. *محاسن التأويل*. تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، 1418هـ.
- 8- الزركلي، خير الدين، الأعلام، بدون دار نشر، أو طبعة ، أو تاريخ .
- 9- السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين. *الإكيليل في استنباط التنزيل*. تحقيق: سيف الدين عبد القادر الكاتب، دار الكتب العلمية – بيروت، 1401هـ/1981م.
- 10- الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد الخمي الغزناطي. *الموافقات*. تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، الطبعة الأولى، 1417هـ/1997م.
- 11- الشحود، علي بن نايف، *مشاهير أعلام المسلمين*. جمع وإعداد: علي بن نايف الشحود. حقوق الطبع متأحة للهيئات العلمية والخيرية.
- 12- القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرج الانصاري الخزرجي شمس الدين. *الجامع لأحكام القرآن*. تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش. دار الكتب المصرية – القاهرة، الطبعة الثانية، 1384هـ/1964م.
- 13- الملاح، محمد رياض. *العلامة جمال الدين القاسمي – حياته وآثاره*. مستلة من مجلة آفاق الثقافة والترااث، العدد الثاني، ربى الآخر 1414هـ/1994م. مطبوعات مركز جمعة الماجد – دبي.